

**المور التّموي للمؤسسة الوقفية في الجزائر – دراسة تقييمية-**  
**الاسم: العيد اللقب: صوفان الوظيفة: إسناد محاضر ب**  
**المؤهل العلمي: دكتوراه علوم النسيير المؤسسة: جامعة جيجل**  
**الهاتف: 05.53.31.41.25 البريد الإلكتروني: elaid\_soufane@yahoo.fr**

### المخلص

تتناول هذه الورقة البحثية التجربة الجزائرية في مجال الوقف، وذلك من خلال الإشارة إلى واقع المؤسسة الوقفية في الجزائر وإبراز بعدها الحضاري والانساني، واسهاماتها في القضايا التي تمس جوانب التنمية المستدامة كقضايا الصحة، التعليم، الثقافة ... الخ، وذلك باعتبار أن المؤسسة الوقفية من المؤسسات المكملّة والداعمة لجهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بسبب ما تمتلكه من ثروات ضخمة سواء عقارات أو منقولات حيث تحتل المؤسسة الوقفية الجزائرية المرتبة الثانية عربيا من حيث ضخامة وحجم الوعاء الوقفي، كما تهدف هذه دراسة إلى إبراز ضرورة الاهتمام بالمؤسسات الوقفية وتفعيل دورها حتى تتمكن من أداء وظيفتها التنموية، وفي الأخير سنتطرق إلى التحديات التي تواجه المؤسسة الوقفية في الجزائر والصعوبات القانونية والإدارية والمالية، والجهود المبذولة للنهوض بها من خلال تنويع أساليب استثمار الأوقاف والدعوة إلى هذه الأخيرة وإحيائها.

**الكلمات المفتاحية: الوقف، المؤسسة الوقفية الجزائرية، الوعاء الوقفي، استثمار الأوقاف.**

### Summary:

This paper discusses the Algerian experience in the field of waqf, by referring to the reality of the Waqf Foundation in Algeria and highlighting its civilizational and humanitarian dimension and its contributions to issues affecting the aspects of sustainable development such as health, education, culture, etc. Institutions complementing and supporting the efforts of economic and social development, because of the huge wealth possessed by real estate or movables, where the Algerian Endowment Foundation ranked second in the Arab in terms of the size and size of the waqf Fund .Finally, we will discuss the challenges facing the Waqf Foundation in Algeria, the legal, administrative and financial difficulties, and the efforts exerted to promote them through diversifying the methods of investing in Waqfs, calling for and reviving them. .

**Keywords: waqf, Algerian Foundation of waqf, waqf Fund, Investment of waqf.**

## مقدمة

يعتبر الوقف من المؤسسات التي أسهمت إسهاما كبيرا في بناء الحضارة الإسلامية من خلال تمويله للعديد من المرافق الاجتماعية، ولهذا برز الاهتمام به في السنوات الأخيرة باعتباره أداة من أدوات التمويل الإسلامي غير الربحي والذي يمكن توظيفه في جهود التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للمجتمعات الإسلامية.

إن التجربة الجزائرية تعتبر من التجارب المتأخرة في مجال إدارة واستثمار الوقف مقارنة بدول أخرى، وذلك رغم كون المؤسسة الوقفية الجزائرية تتميز بالقدم والاستمرارية وبعدها الإنساني والحضاري، كما أن الدافع إلى ضرورة الاهتمام بهذه المؤسسة والنهوض بدورها أصبح أمرا لا بد منه، كونها تساهم بشكل مباشر في القضايا التي تمس جوانب التنمية المستدامة كقضايا الصحة والتعليم والثقافة بل وقد تصبح الممول الرئيسي لمجموعة كبيرة من المشاريع والمرافق، ولهذا سنحاول إلقاء الضوء على التجربة الجزائرية في المجال الوقفي.

هذا ما يقودنا إلى الإشكالية التالية: ما هو الدور التتموي للمؤسسة الوقفية في الجزائر؟

الإجابة على هذه الإشكالية يكون من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: واقع المؤسسة الوقفية في الجزائر.

- المبحث الثاني: إسهامات المؤسسة الوقفية الجزائرية في التنمية.

- المبحث الثالث: الصعوبات التي تواجه المؤسسة الوقفية الجزائرية والجهود المبذولة للنهوض بها.

## المبحث الأول : واقع المؤسسة الوقفية في الجزائر

مرت المؤسسة الوقفية في الجزائر بمراحل عديدة تماثيا مع المراحل والظروف التاريخية التي عاشتها الجزائر.

## أولا- تطور الوقف في الجزائر

إن الوقف والمؤسسة الوقفية في الجزائر مرت بمراحل عديدة من الازدهار والنماء إلى التراجع والتغيب وذلك حسب كل مرحلة من مراحل تطوره.

## 1- مرحلة العهد العثماني

عرفت الأوقاف في الجزائر كمؤسسة عريقة في الفترة الإسلامية التي سبقت مجئ العثمانيين، حيث تركزت في بناء المساجد وتحبيس العقارات لتأمين خدماتها العلمية، فضلا عما ينفق على الفقراء والمساكين وابن السبيل.<sup>(1)</sup> وعرفت فترة الحكم العثماني عموما انتشارا واسعا للمؤسسات الوقفية الخيرية وكان لها دورا كبيرا في بناء التكافل الاجتماعي، ونذكر منها:

- أوقاف الحرمين الشريفين: كانت أموال الحرمين الشريفين توجه إلى فقراء مكة والمدينة في مطلع كل سنتين، عن طريق مبعوث شريف مكة أو بواسطة أمير ركب الحجاز.<sup>(2)</sup> وأوكل لهذه المؤسسة حفظ الأمانات والانفاق على المساجد، وكانت تشرف على ثلاثة أرباع الأوقاف كلها.<sup>(3)</sup>

- أوقاف مؤسسة سبل الخيرات: مؤسس هذه المؤسسة الخيرية هو " شعبان خوجة " سنة 999هـ / 1583م، وكانت تشرف هذه المؤسسة على المساجد ( الجامع الجديد، مسجد كنتاوة، جامع حسين داين جامع سفير وزاويته .... الخ )، وتعتبر هذه المؤسسة ثاني مؤسسة وقفية في الجزائر العثمانية، حيث حظيت بنفوذ كبير في المجتمع والدولة ، وذلك بسبب حجم الأوقاف التي كانت تتلقاها والمنشآت التي تشرف عليها، وما يدل أيضا على اهتمام الطبقة الحاكمة العثمانية بوقف ممتلكاتها، الأمر الذي سوف يساهم في ثراء وتطور الحياة الثقافية والدينية داخل الجزائر.<sup>(4)</sup>

- أوقاف الجامع الكبير: كان هذا المسجد يعرف نشاطا قضائيا ودينيا واجتماعيا وسياسيا وتعليميا مهما جدا في العهد العثماني، إلى درجة أنه غطى أنشطة كل الجوامع الأخرى التي بناها الولاة العثمانيون أنفسهم، ولقد تجاوزت حسب أحد المؤرخين أكثر من 100 جامع أواخر القرن 16.<sup>(5)</sup> ثم غن إدارة المسجد الأعظم كانت مستقلة، وكان يشرف على 125 منزلا، 39 دكانا، 3 أفران، 19 بستان، وكانت إيراداته تنفق على أشغال الصيانة وسير الخدمات والفائض يوجه لبناء المساجد والزوايا.

- المؤسسات الوقفية الخاصة : وشملت:

- مؤسسة أوقاف بيت المال: شكلت هذه المؤسسة أحد الأساليب العريقة للإدارة الإسلامية للجزائر التي تدعمت في العهد العثماني، حيث كانت تشرف على الاحباس وتتولى إعانة أبناء السبيل واليتامى والفقراء، وتتصرف في الغنائم التي تعود للدولة، كما تهتم بشؤون الخراج وتحصر على شراء العتاد، كما تهتم أيضا بإقامة المرافق العامة من طرق وجسور وتشبيد أماكن عبادة.<sup>(6)</sup>

- أوقاف الأولياء والأشراف: وهي عبارة عن أملاك موقوفة على أولياء وارتبطت ارتباطا وثيقا بظهور التصوف.

- أوقاف أهل الأندلس: بعد استقرارهم في الجزائر أسس أهل الأندلس عدة مؤسسات خيرية منها جامع الأندلس والزوايا الملحقة به.

- أوقاف الجند والثكنات والمرافق العامة: أوقفت عدة أملاك داخل مدينة الجزائر وخارجها للانفاق على المعوزين من الجند وصيانة بعض الثكنات والحصون والأبراج ، فضلا عن العديد من المرافق العامة.<sup>(7)</sup>

## 2- المرحلة الاستعمارية

حاولت السياسة الاستعمارية هدم المؤسسة الوقفية في الجزائر وإنجازاتها، خاصة وأن هذه المؤسسة شكلت عائقا أمام تفكيك المجتمع الجزائري، كونها قائمة على مبدأ التكافل، ولهذا عملت فرنسا على إصدار العديد من القرارات والمراسيم تنص على نزع صفة الحصانة عن الأملاك الوقفية، وإدخالها في نطاق التبادل التجاري، وذلك حتى يتسنى للمستوطنين الاستيلاء عليها.

حيث صدر مرسوم " دي برمون " في 8 سبتمبر 1830 والذي ينص على مصادرة الأوقاف ( الحبوس ) والاستيلاء عليها لتصبح ممتلكات خاضعة لإدارة الاحتلال وله حق التصرف فيها.<sup>(8)</sup>

كما ظهرت مخططات لتصفية مؤسسات الأوقاف حيث بدأت في 25 أكتوبر 1832 م، حيث تقدم المدير العام للأملاك الدولة بمخطط عام لتنظيم الأوقاف إلى المقتصد المدني الفرنسي الذي كانت له صلاحيات التصرف في عدد كبير من الأوقاف، وتم إصدار مرسوم 31 أكتوبر 1838 ثم جاء من بعده المنشور الملكي في 24 أوت 1838 م والذي قسم الأملاك إلى ثلاثة أنواع:

- أملاك الدولة.

- الأملاك المستعمرة.

- الأملاك المحتجزة.

بعد ذلك ظهر مرسوم 30 أكتوبر 1858 وقانون 1873 م ، ومن خلال هذين المرسومين وغيرهما من النصوص القانونية حاولت الإدارة الفرنسية إخضاع الأوقاف لقوانين الملكية العقارية المطبقة في فرنسا.

## 3- مرحلة ما بعد الاستقلال

بعد الاستقلال ونتيجة للفراغ القانوني استمر العمل بالقوانين الفرنسية، ماعدا تلك المرتبطة بالسيادة الوطنية، وكان من نتاج ذلك إهمال الأوقاف وتعطيل دورها، بل في هذه المرحلة أصبحت الأوقاف عرضة لكل أنواع التجاوزات والاستيلاء عليها من طرف الخواص أو المؤسسات، واستمر التضييق على المؤسسات الوقفية حتى بداية التسعينات من القرن العشرين والتي برزت فيها النصوص القانونية المنظمة للوقف ومؤسساته.

## ثانيا- تقنين وإدارة الأوقاف بالجزائر

### 1- تقنين الأوقاف في الجزائر

محاولة لتدارك الفراغ القانوني الذي مرت به المؤسسة الوقفية في الجزائر خاصة وأن هذه المؤسسة تتميز بالضخامة حيث تحتل المرتبة الثانية عربيا، تم في هذا الصدد إصدار :

- المرسوم رقم 64-383 المؤرخ في 17/09/1964 م المتضمن نظام الأملاك الحبوس.

- مرسوم الثورة الزراعية في نوفمبر 1971 م والذي أدرج الأراضي الوقفية ضمن الثورة الزراعية.

- القانون رقم 10/91 المؤرخ في 17 أبريل 1991 م المتعلق بالأملاك الوقفية وتضمن 50 مادة تنظيمية.

- المرسوم التنفيذي رقم 381/98 المؤرخ في 1 ديسمبر 1998 والذي حدد شروط إدارة الأملاك الوقفية وتسييرها وحمايتها وكيفية ذلك، حيث تضمن 5 فصول و 40 مادة في مختلف الأحكام.

- القرار الوزاري رقم 29 المؤرخ في 28 فيفري 1999 م والقاضي بإنشاء لجنة الأوقاف وتحديد مهامها وصلاحياتها تحت سلطة وزير الشؤون الدينية.

- القرار الوزاري المشترك رقم 31 المؤرخ في 2 مارس 1999 م، المتضمن إنشاء صندوق مركزي للأوقاف بإشراف وزارتي المالية والشؤون الدينية.

- القانون 07/01 الصادر في 22 مارس 2001، المعدل والمتمم للقانون 10/91 حيث اهتم بتنمية الوقف واستثماره.

من خلال هذه القوانين والمراسيم حاولت الجزائر إعطاء المؤسسات الوقفية مكانتها حتى يتسنى لها القيام بدورها التنموي.

### 2- إدارة الأوقاف في الجزائر

تعتبر وزارة الأوقاف والشؤون الدينية الجهة المخولة قانونا للدعوة للوقف والمحافظة على أمواله وإدارته واستثماره وصرف ريعه، وذلك بموجب القوانين المشار إليها سابقا، حيث تدير هذه الوزارة الأوقاف العمومية كما تباشر رقابة على أحباس الزوايا والأحباس الخاصة، كما حدد القانون أيضا اختصاصات الوزارة وهيكلها التنظيمي.

### المبحث الثاني: إسهامات المؤسسة الوقفية الجزائرية في التنمية

إن نقص المعلومات الإحصائية الكافية عن الأوقاف في الجزائر، تجعل من الصعوبة بمكان القيام بدراسة تحليلية لحجم ونوع مساهماتها في تقديم السلع والخدمات العامة، أو تحديد حصتها من إجمالي الخدمات التي تقدمها مؤسسات

المجتمع المدني، ولكن رغم ذلك سنحاول ومن خلال المعلومات المتوفرة أن نلقي الضوء على الدور التتموي للمؤسسة الوقفية في الجزائر.

### أولا- الدور الاقتصادي للمؤسسة الوقفية الجزائرية

تعتبر الأوقاف بأشكالها المختلفة رأس مال عقاري، فلاحية... الخ، جزءا من الثروة الوطنية في الجزائر، وذلك إذا أحسن استغلالها فإنها تكون لها آثار اقتصادية واجتماعية كبيرة ونشير في هذا الصدد إلى:

\* تساهم الأوقاف في الجزائر في إنعاش سوق العقارات، حيث تنتج سنويا العديد من الوحدات السكنية والمحلات التجارية أهمها:

- مشروع بناء 42 محلا تجاريا في ولاية تيارت، وذلك في إطار استغلال الوعاء العقاري الوقفي، وقد مول هذا المشروع من طرف صندوق الأوقاف ويستهدف فئة الشباب.

- المركب الوقفي - حي الكرام - بدأ إنجاز هذا المركب سنة 2001 وتكون من (6 مباني سكنية، محلات تجارية عددها 110، 45 مكتب، مركز تجاري، موقف سيارات، عيادة متعددة الخدمات، فندق).

- المسجد الاعظم: هو عبارة عن مركب وقفي يحتوي على ثالث أكبر مسجد في العالم العربي والاسلامي، يضم فندق، مركز صحي متخصص، معهد دراسات عليا، مركز تجاري، مركز ثقافي اسلامي.

\* أما فيما يخص الاستثمار بالشراكة فنذكر:

- الشركة الوقفية " ترانس وقف " وهي شركة مساهمة ووقفية، بين وزارة الشؤون الدينية والأوقاف وبنك البركة الجزائري، تتمثل مهمتها في نقل الأشخاص والبضائع وتعمل وفقا لأساليب التسيير التجاري الحديث.

- مشروع المركب الاستثماري الوقفي: وهو مشروع استثماري يتمثل في إنجاز مركز تجاري وحضيرة سيارات ومركز ثقافي اسلامي وذلك عن طريق عقد BOT.

- إن الاستثمار الوقفي يركز في الغالب على نوع واحد من الاصول الاقتصادية وهو العقار ( المحلات، المساكن، الأراضي، الحمامات ) والتي تستثمر بصيغة الإيجار وبصيغ أخرى، ضف إلى ذلك أن بعض الأملاك غير مستغلة، وذلك لأسباب متعلقة بالصيانة والترميم . أنظر الجدول رقم (1).

فحسب الجدول يتضح أن هناك قصورا كبيرا من حيث تنويع الاستثمار الوقفي وذلك بالرغم من وجود الكثير من النصوص القانونية المنظمة لهذا النوع من الاستثمارات.

- يتضح بأن هناك ضخامة في حجم الأملاك الوقفية حيث تبلغ في مجموعها 9967، وهذه الأوقاف يغلب عليها الطابع العقاري مما ينعكس على حصيلة الصندوق المركزي للأوقاف . أنظر الجدول رقم (2).

### أولا- الدور الاجتماعي للمؤسسة الوقفية الجزائرية

يمكن اعتبار الوقف أحد عناصر التنمية الاجتماعية فهو يقوم على عمليات تغير اجتماعي تركز على البناء الاجتماعي ووظائفه بغرض إشباع الحاجات الاجتماعية للأفراد وتقديم الخدمات المناسبة لهم في جوانب التعليم، الصحة، السكن، وذلك يتم بتوحيد الجهود الأهلية والحكومية.<sup>(5)</sup>

لقد تنوعت القضايا الاجتماعية التي عالجتها المؤسسة الوقفية في الجزائر نذكر أهمها:

- المساهمة في تقليل الفوارق بين الطبقات وتحقيق بعض العدالة الاجتماعية، ويتم ذلك من خلال القيام بتوزيع الموارد على طبقات اجتماعية معينة من موارد الأوقاف الأمر الذي ينعكس على مستوياتهم المعيشية تدريجيا.

- المساهمة في تحقيق التكامل الاجتماعي والحفاظ على النسيج والوحدة الاجتماعية للمجتمع الجزائري.

- تعمل المؤسسة الوقفية الجزائرية على حل المشاكل الاجتماعية المتعلقة بالشباب كالبطالة، من خلال توفير فرص العمل في الأراضي الوقفية والاستثمارات العقارية.

### المبحث الثالث: الصعوبات التي تواجه المؤسسة الوقفية الجزائرية والجهود المبذولة للنهوض بها

ككل المؤسسات الوقفية في العالم الإسلامي تواجه المؤسسة الوقفية في الجزائر تحديات وصعوبات كبيرة، مما يحد وينقص من دورها التتموي والخيري، ذلك أن مظاهر التدهور عمت قطاع الأوقاف في معظم الدول الإسلامية نتيجة لتداخل إشكاليات قانونية وإدارية وسياسية وأخلاقية تراكمت عبر مراحل تاريخية متتالية.<sup>(7)</sup>

#### أولا- الصعوبات التي تواجه المؤسسة الوقفية في الجزائر

نشير في هذا الإطار إلى تشخيص أحد الباحثين وهو يصف أحوال الأوقاف بقوله: " أن المتتبع لأحوال المكلفين بالمهام الدينية في العالم الإسلامي هو من أقل الفئات الاجتماعية دخولا، حتى يخيل للمرء أن بعض الدول الإسلامية تنظر إلى أعمال المكلفين بالمهام الدينية، وكأنها نوع من البطالة لا تستحق أي أجر مناسب، وهذا رغم ضخامة الأصول المحبسة من أجل هذه المهام، ووفرة الدخول الناتجة عنها، مما نتج عن ذلك أن ظهر الإعراض عن المهام الدينية"<sup>(8)</sup> وعليه يمكن حصر أهم الصعوبات في النقاط التالية:

- صعوبات قانونية وتشريعية ( عدم مرونة القوانين ): فعندما نلاحظ ما تم إنجازه في هذا المجال على مستوى الجزائر ورغم الجهود المبذولة، إلا أنه لم يرق إلى المستوى المطلوب خاصة ما يتعلق بالخط بين مال الوقف والمال العام والخاص، بالإضافة إلى غياب نصوص قانونية تمكن إدارة الأوقاف من استعادة جميع الأملاك الموقوفة بما فيها تلك التي بحوزة الدولة.

- صعوبات مالية.

- صعوبات إدارية متمثلة أساسا في ضعف وعدم كفاءة الجهاز والتنظيم الإداري القائم على الأوقاف، ذلك أن إدارة أموال الأوقاف تحتاج إلى إطار مؤسسي يربط مصلحة الناظر بكفاءة إدارته وإنجازها بما يوجد توازنا مؤسسيا يؤدي إلى ربط هدف الإدارة بهدف الوقف دون الإخلال بمبدأ الرقابة<sup>(9)</sup>.

#### ثانيا- الجهود المبذولة للنهوض بالمؤسسة الوقفية في الجزائر

إن الوقف في الجزائر يعتبر تراثا حضاريا يخص جميع المسلمين، وهذه المؤسسة تتميز بالقدم والاستمرارية وتؤدي دورا تتمويا معتبرا في المجتمع، من هذا المنطلق هناك جهود تبذل للارتقاء بمستوى المؤسسة الوقفية وتعظيم دورها وذلك من خلال:

- تنوع أساليب استثمار الموارد الوقفية وتطويرها.

- الحفاظ على الأصول الوقفية.

- تنمية المال الوقف.

- الدعوة إلى الوقف وإحياء سنته.

- إضفاء مرونة على القوانين المنظمة للأوقاف.

- المشاركة مع الجمعيات الخيرية ومؤسسات المجتمع المدني الناشطة في مجال الوقف ودعمها.<sup>(10)</sup>

- نشر الوعي على المستوى الوطني بأهمية الوقف كأحدى المؤسسات الإسلامية الكفيلة بتحقيق التكافل الاجتماعي والدور التتموي.

- تحيين قيمة إيجار الأملاك الوقفية.

- العمل على حصر الأملاك الوقفية والعمل على البحث عنها واسترجاعها، حيث قامت وزارة الأوقاف بالتنسيق مع مصالح وزارة المالية ممثلة في مصالح مسح الأراضي والأملاك العقارية وبالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بتبني هذه الاستراتيجية.

#### الخاتمة

في ختام هذا البحث نستطيع القول أن التجربة الجزائرية في مجال استثمار أموال الوقف والمساهمة في جهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية لا ترقى للمستوى المطلوب، مما يتطلب جهود إصلاح وتطوير لهذه المؤسسة تركز هذه الإصلاحات على أربع اتجاهات، الإصلاح التشريعي والقانوني، الإصلاح الإداري، الإصلاح المالي، بالإضافة إلى الإرادة السياسية.

أما أهم الاقتراحات فتتمثل في:

- ضرورة الاهتمام بالأبحاث والدراسات المهمة بميدان الأوقاف، خاصة المتعلقة بالاتجاهات المعاصرة في تطوير الاستثمار الوقفي.

- العمل على استحداث سبل وصيغ جديدة لاستثمار الوقف خاصة وأن الوقف من الموضوعات الإسلامية المرنة التي تساير العصر.
- إصدار قوانين جديدة تراعي فيه تشجيع الأفراد على وقف أموالهم والحفاظ على أموال الوقف واحترام شروط الواقفين.
- وضع عقوبات رادعة لمن يعتدي على أموال الوقف بالاستيلاء أو الاستغلال دون وجه حق.
- استرداد الأراضي الزراعية التي استولت عليها هيئات الإصلاح الزراعي وكافة العقارات والمباني التي تم الاستيلاء عليها .
- إعفاء أموال الوقف من الرسوم والمصاريف الإدارية في كل قطاعات الدولة، بالإضافة إلى تقديم التنازلات الضريبية والقانونية الأخرى للواقفين وللأموال الوقفية نفسها، بما في ذلك تخفيض الوعاء الضريبي للواقف بمقدار ثمن المال الموقوف لجهات البر المدنية والدينية وأن تقدم حوافز ضريبية أيضا للأوقاف الذرية.
- إعفاء قضايا الوقف من الرسوم القضائية.
- تشجيع القطاع الخاص على القيام بدوره في أعمال الوقف واستثمار أمواله.
- القيام بتجهيز دراسات الجدوى المشاريع الوقفية تكون جاهزة للتنفيذ لمن يرغب في ذلك.
- ضرورة الاهتمام بالأساليب الحديثة لإدارة الشؤون المالية والاستثمارية للوقف، وذلك بتوفير الكوادر الفنية المؤهلة لذلك.
- ضرورة تحمل الحكومات لمسؤولياتها التقصيرية تجاه الأوقاف.
- العمل على نشر الوعي الوقفي وثقافة الوقف والتعريف به لدى الجمهور المتخصص والواسع وذلك من خلال عقد ندوات متخصصة بالتعاون مع الجامعات وطبع الأطروحات التي تتعلق بالأوقاف ضمن منشورات وتخصيص برامج إذاعية وتلفزيونية للتعريف بالوقف وأهدافه.
- السماح للجمعيات الخيرية ومؤسسات المجتمع المدني بالمشاركة مع الجهات الوصية والمسؤولة في الرقابة على أموال الوقف واستثماراته.
- ضرورة تبني البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية لنظام خاص للتعامل مع الأوقاف.

## ملحق الجداول

## الجدول رقم (1): صيغ الاستثمار الوقفي في الجزائر

النسبة المئوية	الصيغة
69.42%	صيغ الإيجار
22.88%	صيغ أخرى
7.7%	غير مستغلة

المصدر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف

## الجدول رقم (2): تصنيف الأملاك الوقفية في الجزائر

العدد	نوع الوقف	العدد	نوع الوقف	العدد	نوع الوقف
2	- أضرحة	37	- مكاتب	1388	محلات تجارية
3	- نوادي	3	- مكاتب	571	- مرشات وحمامات
10	- حضانات	22	- حضائر	4020	- سكنات إلزامية
5	- وكالات	3	- قاعات	2266	- سكنات
6	- ملحقات	8	- مدارس قرآنية	656	- أراضي فلاحية
1	- مقابر	27	- كنائس	750	- أراضي بيضاء
1	ينبوع مائي	9	- مرائب	1	- أراضي غابية
1	- بيعة	25	- مسجودات ومخازن	4	- أراضي مشجرة
		1	- شاحنات	28	- أشجار ونخيل
				118	- بساتين
				1	- واحات

المصدر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف

## قائمة الهوامش والمراجع

(1) فارس مسدور، التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف، مجلة أوقاف، العدد الخامس، 1 نوفمبر، الكويت، 2008، ص 69.

(2) Nacer Eddine Saidouni, les lins de l' Algerie ottomane avec les lieux saints de l' islam à travers les rôles de la fondation du Waqf des Haramayn, n 03, juan 2004, p 37 .

- (3) فارس مسدور ، مرجع سبق ذكره، ص 67.
- (4) دحو فغورور، الأوقاف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية بالجزائر، جامعة وهران، 2012، ص 45.
- (5) فارس مسدور ، مرجع سبق ذكره، ص 02.
- (6) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، البصائر، الجزء الاول، الجزائر، 2007، ص 243.
- (7) مصطفى بن حموش، الوقف وتنمية المدن من التراث إلى التحديث، ندوة الوقف الاسلامي، الامارات العربية المتحدة، ديسمبر 1997، ص 06.
- (8) جمال قنان، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر الحديث 1500-1830، دار الرائد، الجزائر، 200، ص 68.
- (9) سفيان كوديد، الدور التكافلي لنظام الوقف في تمويل التنمية المستدامة، إشارة إلى واقع الأوقاف في الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 13، المركز الجامعي عين تيمونشت، 2015، ص 190.
- (10) منذر قحف، الدور الاقتصادي لنظام الوقف الإسلامي في تنمية المجتمع المدني مع نظرة خاصة للدول العربية شرق أوسطية، ورقة بحثية في ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت، 8-12 أكتوبر 2010، ص 27.